

بيان التمهيد

عقد وساطة مقابل عمولة (سعى)

بعون الله وتوفيقه أنه في يوم الثلاثاء بتاريخ ١٨ / ٠١ / ٢٠٢٢ م تم الاتفاق بين كل من:-

إنجاز الأموال للعقارات سجل تجاري رقم (١٠١٠٩٣٨٢٣٧) عنوانها مدينة الرياض هاتف

(٠٥٣٠٢٢٢٨٣) ص ب (١٨) الرمز البريدي (١٤٤٤١) المونسية. ويمثلها في

التوقيع على العقد الأستاذ: محمد بن سند العنزي

١- بصفته مدير قسم المبيعات ويشار إليه في هذا العقد: (طرف أول).

٢- الأستاذ: عدال بن رمضان بن عبد الحساني المالكي : سعودي بموجب هوية رقم:

(٥٥٠١٢٩٢٤) وعنوانه الطائف - هاتف رقم: (٠٥٥١١٥٨١) ونوع العقار ديلكس

بقيمة: (٩٥٠٠٠) ويشار إليه في هذا العقد: (طرف ثانٍ)

التمهيد

لما كان الطرف الأول شركة وساطة عقارية متخصصة في شراء وبيع ورهن العقارات وتقوم على البحث عن العقارات وفق ما يطلبه العملاء في مقابل عمولة وتقدم خدماتها بوصفها وسيط عقار، ولما كان الطرف الثاني يرغب في شراء او رهن عقار بالتسهيل عن طريق أحد البنوك او أحد الجهات التمويلية وفق احكام وقواعد الشريعة الإسلامية ودور الطرف الأول الوساطة سواء تم ترشيح العقار من قبل الطرف الأول او من قبل الطرف الثاني فإن الطرف الأول مهمته التوسط بين الطرف الثاني ومالك العقار وجهة التمويل ، في تملك الطرف الثاني للعقار المرشح لإتمام الصفقة وعليه الحق الطرفان وهمما بكامل الأهلية المعترفة شرعاً ونظمأً على هذه البنود التالية:-

أولاً: يعتبر التمهيد المذكور أعلاه جز لا ينجزا من هذا العقد ويقرأ ويفسر معه

ثانياً: يقوم الطرف الأول ببيانه مالك العقار، والاتفاق معه على سعر العقار وإجراء ما

يلزم لأخذ موافقة البنك أو أحد الجهات التمويلية على إتمام صفقة المرابحة لصالح الطرف

الثاني.

ثالثاً: يدفع الطرف الثاني للطرف الأول الأتعاب مقابل قيام الطرف الأول بالوفاء بالتزاماته المذكورة في هذا العقد ويتم دفع هذه النسبة مقدماً ويحرر الطرف الأول سند استلام رسمي لصالح الطرف الثاني.

رابعاً: يدفع الطرف الثاني للطرف الأول ضئرية القيمة المضافة بنسبة ١٥٪ من إجمالي عمولة الطرف الأول المذكورة بحسبها في البند الثالث.

خامساً: في حالة رجوع الطرف الثاني عن ابرام الصفقة بسبب يعود له ولا علاقة للطرف الأول بذلك العمولة التي دفعها الطرف الثاني للطرف الأول تكون من حق الطرف الأول ذلك لقيام الطرف الأول بالتزاماته، أما في حالة عدم اتمام الصفقة بسبب لا يعود للطرف الثاني مثل رجوع مالك العقار عن البيع أو ظهور عيوب في العقار أو عدم موافقة البنك أو أي سبب آخر ليس للطرف الثاني علاقة به فإنه في هذه الحالة يعيد الطرف الأول للطرف الثاني العمولة التي دفعها له فوراً.

سادساً: بعد إتمام الصيغة موافق مالك العقار على البيع وموافقة البنك أو الجهة التمويلية على صفة المر哀حة ومن ثم بيع العقار على الطرف الثاني فإن مهمة الطرف الأول قد انتهت وتكون العلاقة بعد ذلك بين الطرف الثاني والبنك علاقة بائع بمشتري ويحكم العلاقة بينما العقد الذي بين البنك والطرف الثاني.

سابعاً: تعتبر العنوانين التي في صدر هذا العقد هي العنوانين المعتمدة للراسلات والاطارات بين الطرفين.

ثامناً: في حال حدوث تزاع أو خلاف بين الطرفين لا سمح الله فيحل بالطرق الودية خلال خمسة عشر يوم؛ وفي حالة تعذره يحال التزاع إلى المحكمة المختصة بمدينة الرياض.

تاسعاً: حرر هذا العقد من سنتين اصليتين بيد كل طرف نسخه للعمل بموجتها وقد تفاصم الطرفان على الوفاء بالعقد وحسن المعاملة وإعطاء كل ذي حق حقه.

والله الموفق،

الطرف الثاني

الطرف الأول

بسم الله الرحمن الرحيم

سنـد لأـمـر

تاریخ تحریر السنـد : ٢٠٢٢/٠١/١٨

مکان الإصدار : الرياض

أتعهد بأن أدفع بموجب هذا السنـد لأـمـر لـ / إنجاز الأملكـات للعقارـات مـبلغـاً وـقـدرـه:

(٢٥,٠٠٠) خـمسـة وـعـشـرـون الفـريـال فـقطـلاـغـيرـ

في تاریخ : ٢٠٢٢/٠١/١٨ م

ولـحامـلـهـذـهـوـرـقـةـحقـالـرجـوعـبـدونـمـصـرـوـفـاتـأـوـاحـتـاجـ.

الاسم : عبدالله بن رمضان بن عبدالله الحساني المالكي (١٤٩٢١٥٥١)

الجنسية : سعودي

العنوان : الطائف

توقيع المدين:

البصمة :



ثالثاً: يدفع الطرف الثاني للطرف الأول الأتعاب مقابل قيام الطرف الأول بالوفاء بالتزاماته المذكورة في هذا العقد ويتم دفع هذه النسبة مقدماً ويحرر الطرف الأول سند استلام رسمي لصالح الطرف الثاني.

رابعاً: يدفع الطرف الثاني للطرف الأول صنيرية القيمة المضافة بنسبة ١٥% من إجمالي عمولة الطرف الأول المذكور تسببتها في البند الثالث.

خامساً: في حالة رجوع الطرف الثاني عن إبرام الصنفه بسبب يعود له ولا علاقة للطرف الأول فيه قان العمولة التي تفعها الطرف الثاني للطرف الأول تكون من حق الطرف الأول وذلك لقيام الطرف الأول بالتزاماته، أما في حالة عدم اتمام الصنفه بسبب لا يعود للطرف الثاني مثل رجوع مالك العقار عن البيع أو ظهور عيوب في العقار أو عدم موافقة البنك أو أي سبب آخر ليس للطرف الثاني علاقة به فإنه في هذه الحالة يعيد الطرف الأول للطرف الثاني العمولة التي دفعها له فوراً.

سادساً: بعد إتمام الصنفه بموافقة مالك العقار على البيع وموافقة البنك أو الجهة التمويلية على صنفه المرابحة ومن ثم بيع العقار على الطرف الثاني فإن مهمة الطرف الأول قد انتهت وتكون العلاقة بعد ذلك بين الطرف الثاني والبنك علاقة بائع بمشتري ويحكم العلاقة بينهما العقد الذي بين البنك والطرف الثاني.

سابعاً: تعتبر العاونين التي في صدر هذا العقد هي العناوين المعتمدة للمراسلات والاطلاقات بين الطرفين.

ثامناً: في حال حدوث نزاع أو خلاف بين الطرفين لا سمح الله فيحل بالطرق الودية خلال خمسة عشر يوم، وفي حالة تذرعه يحال النزاع إلى المحكمة المختصة بمدينة الرياض.

تاسعاً: حرر هذا العقد من سنتين اصليتين بيد كل طرف نسخه للعمل بموجبهما وقد تفاهم الطرفان على الوفاء بالعقد وحسن المعاملة وإعطاء كل ذي حق حقه.

والله الموفق،

الطرف الثاني

الطرف الأول